



رئيس الهيئة

قرار رقم (٩١٩) لسنة ٢٠٢٥
بتاريخ ٢٠٢٥/٤/١٦
بشأن شطب قيد خبراء معaine وتقدير أضرار

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.
"قرار"

المادة الأولى: شطب قيد خبراء المعaine وتقدير الأضرار الاتى ذكرهما فيما بعد من سجل خبراء المعaine وتقدير الأضرار بالهيئة وذلك لعدم التجديد في الميعاد القانوني:

م	الاسم	رقم الخبر	تاريخ انتهاء القيد	الرقم القومى
١	م/ سمير جاد الكريم طنطاوى عبد الله	٩٢٧	٢٠٢٥/٤/٤	٢٤٧٠٩١٩١٦٠٠١٧٧
٢	مهندس زراعى/ ابراهيم مهدى يونس ابراهيم	١٥٥٩	٢٠٢٥/٣/١١	٢٦٧٠١٢٦٢١٠١٣١٩

المادة الثانية- بسبب هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره على الإدارات المختصة تنفيذه كما، فيما يخصه

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح